قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 147 لعام 2002

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما

وقرار مجلس الوزراء المتخذ بجلسته المنعقدة بتاريخ 21/2/1983

وعلى كتاب مدير الشؤون الاملاك رقم 2684/2002 المتضمن:

تم تقدير بدلات الايجار المترتبة على نقابة عمال التنمية الزراعية بحلب لقاء استئجارها للمكتبين رقم 3-4 في الطابق السابع من البلوك رقم 5 ابنية شارع عبد المنعم رياض في المنطقة العقارية السابعة على شكل شرائح كل ثلاث سنوات وقد ورد خطأ في قرار المكتب التنفيذي لمجلس المدينة رقم 70 تاريخ 21/2/2001 المتضمن تصديق ضبط لجنة بدلات الايجار الخطأ الاول على الشكل التالي:

من 16/2/1997 الى 16/2/2000 إيجار سنوي 35000 * 3 = 10500 ل.س مئة وخمسون ألف ليرة سورية

والصحيح من 16/2/1997 الى 16/2/2000 ايجار سنوي 35000 * 3 =105000 ل.س مئة وخمسة آلاف ليرة سورية

الخطأ الثاني:

من 16/2/2000 الى 16/2/2001 ايجار سنوي 40000 * 3 = 120000 ل.س مئة وعشرون ألف ليرة سورية

وهذا لخطأ انحصر في التاريخ فقط والصحيح من 16/2/2000 الى 16/2/2003

يرجى التفضل بالاطلاع والتكرم بالإحالة المكتب التنفيذي لمجلس المدينة لتصحيح الخطأين المنوه عنه المنوه عنه أعلاه لنتمكن من تسوية قيودنا اصولا

وعلى موافقة اعضاءه (بالإجماع) في جلسته رقم 14 المنعقدة بتاريخ 15/5/2002م

يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقة على تصحيح الخطأين الماديين الواردين بالمادة الاولى من قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم 70 لعام 2001 بحيث يصبح وفق ما يلي:

1- الصحيح من 16/2/1997 الى 16/2/2000 ايجار سنوي 35000 * 3 = 1050000 ل.س مئة وخمسة آلاف ليرة سورية

بدلا من:

16/2/1997 الى 16/2/2000 ايجار سنوي 35000 * 3 = 10500 ل.س مئة وخمسون ألف ليرة سورية

2- الصحيح من 16/2/2000 الى 16/2/2003 ايجار سنوي 40000 * 3 = 120000 ل.س مئة وعشرون ألف ليرة سورية

بدلا من:

16/2/2000 الى 16/2/2001 ايجار سنوي 40000 * 3 = 120000 ل.س مئة وعشرون ألف ليرة سورية

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا